

تدفع الزكاة للطفل الذي في بطن أمه

السؤال:

هل الطفل الذي يبطن أمه تدفع عنه زكاة الفطر أم لا؟

الإجابة:

يستحب إخراجها عنه لفعل عثمان رضي الله عنه ولا تجب عليه لعدم الدليل على ذلك. وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.